الحياة النيابية

لبنان

المجلد الواحد والتسعون
حزيران / يونيو ٢٠١٤

المجتمع المدني وعقوبة الاعدام في لبنان

د. أوجيني تنوري(*)

مقدمة

أطلقت «الحملة الوطنية من اجل الغاء عقوبة الاعدام في لبنان» عام ١٩٩٧، وكانت «حركة حقوق الناس» هي المبادرة الى هذا الاطلاق، واستطاعت جمع أكثر من ٦٠ جمعية وحزبا من كل لبنان للمطالبة بالغاء عقوبة الاعدام. أما هيئة تنسيق «الحملة» فقد تشكلت من الجمعيات التالية:

- حركة حقوق الناس
- الجمعية اللبنانية لحقوق الانسان
- جمعية الدفاع عن الحقوق والحريات
- جمعية عدل ورحمة
- مفوضية العدل في الحزب التقدمي الاشتراكي
- منظمة العفو الدولية ـ لبنان(١).

عام ٢٠٠٢ انضمت «الحملة» الى التحالف الدولي المناهض للاعدام:

(Coalition mondiale contre la peine de mort).

وفي كانون الثاني من العام ٢٠١٣ أطلقت المنظمة الفرنكوفونيّة «معا ضد عقوبة الاعدام في العالم».

«(Ensemble contre la peine de mort)» مع شريكتها «الجمعية اللبنانية للحقوق المدنية»، مشروع الاتحاد الاوروبي لدعم الحملة اللبنانية ضد عقوبة الاعدام(٢).

وكانت «الحملة» منذ نيسان ٢٠٠١ قد اعتبرت «ان الاوقات كلها متاحة كي نعمل على أنسنة القوانين» فوجهت رسالة الى المسؤولين عبرت فيها عن دوافع اهتمامها بالغاء عقوبة الاعدام في لبنان كما يلي:

«لأننا نريد عدالة الحياة وليس عدالة الموت،

(*) استاذة محاضرة في الجامعة اللبنانية.

(١) الحملة الوطنية من اجل الغاء عقوبة الاعدام في لبنان (منذ ١٩٩٧)، وثيقة تعريف ٢٠٠٨، محفوظات منظمة العفو الدولية

(٢) جريدة «النهار» وجريدة «L'orient- Le Jour» تاريخ ٢٠١٣/١/١٣.

ولأن العدالة الحقيقية لا تتم بارتكاب فعل قاتل ثان بل بمعالجة الاوضاع الظالمة التي ادّت الى فعل القتل الاول... وكي يبقى العنف خارجا عن القانون.. ولان عقوبة الاعدام لا تسمح بتصحيح الخطأ في حال حصل، ولأنها تنفذ في شكل استنسابي ينال من المستضعفين فقط...» واستنادا الى هذه المعايير حددت الحملة اهدافها:

❖ الغاء عقوبة الاعدام كليا من النصوص اللبنانية تماشيا مع المواثيق الدولية واستبدالها بعقوبة الاشغال الشاقة المؤبدة.

❖ وقف تنفيذ اي حكم بالاعدام، اي تجميد احكام الاعدام الصادرة والمبرمة ووقف تنفيذها، ومنع صدور احكام جديدة.

❖ مطالبة الدولة اللبنانية بتوقيع البروتوكول الاختياري الثاني للمعهد الدولي الخاص للحقوق المدنية والسياسية الصادر في ١١ تموز١٩٩١ والقاضي بالغاء عقوبة الاعدام.

❖ مناشدة الدولة لاستبدال سياسة الغاء القاتل بسياسة تصلحه وتؤهله من جهة وتضمن حقوق الضحية من جهة أخرى، بالاضافة الى الاسراع في اصلاح السجون.

❖ الغاء عقوبة الاعدام من أذهان الناس[٣].

انطلاقا مما تقدم ما هي الجهود التي بذلتها «الحملة» لتحقيق هذه الاهداف؟

الى اي مدى تمكنت من تحقيقها؟ أين نجحت وأين فشلت ولماذا؟

للاجابة عن هذه الاسئلة سنقسم بحثنا الى قسمين:

اولا: آليات عمل الحملة ونتائجها.

ثانيا: المؤثرات التي أدّت الى هذه النتائج.

أولا: آليات عمل «الحملة» ونتائجها

I ـ آليات عملها:

ان الجهود التي بذلتها «الحملة» حصلت بغالبيتها قبل العام ٢٠٠٢، لذلك سنقسمها الى مرحلتين الاولى بين عامي ١٩٩٧ ـ ٢٠٠٢ و الثانية منذ العام ٢٠٠٢ وحتى اليوم.

المرحلة الاولى: ١٩٩٧ ـ ٢٠٠٢

وسنتناولها حسب الترتيب التالي:

١ ـ التحركات الميدانية

٢ ـ نشاطات التوعية

٣ ـ الاتصالات السياسية

٤ ـ الجهود على المستويين القضائي والقانوني.

١ ـ التحركات الميدانية:

غالبا ما كانت التحركات الميدانية تترافق مع اتصالات سياسية ونشاطات توعية. ولقد بدأت هذه التحركات بعد صدور القانون رقم ٣٠٢/ ٩٤ الصادر بتاريخ ١٩٩٤/٣/٢١ والذي أخذ بروحية قانون ١٩٥٨ وقضى بتطبيق عقوبة الاعدام في الجرائم القصديّة والجرائم السياسيّة، وجرّد القضاء من سلطته التقديريّة بمنح الاسباب التخفيفية، وعلى اثر بلوغ السلطة اللبنانية الرقم القياسي في تطبيق عقوبة الاعدام (١٤ اعداما بين عامي ١٩٩٤ ـ ١٩٩٨)[٤] فأصدرت منظمة العفو الدوليّة مجموعة من

---

(٣) نعمة جمعة، تحرك المجتمع المدني في لبنان لالغاء عقوبة الاعدام، مطالعة متعلقة بعقوبة الاعدام في لبنان موجهة الى منظمة العفو الدولية في ٢٠٠١/٤/٩، ص ٤ ـ ٥.

(٤) عصام سباط، الاعدام جريمة باسم العدالة، دون دراسات حول عقوبة الاعدام والحق في الحياة في العالم العربي، اشراف د. طاهر بو مدرة، د. نظام عساف، د. محمد الطراونة، المنظمة الدولية للاصلاح الجنائي ومركز عمان لدراسات حقوق الانسان، عمان ٢٠٠٧، ص. ١٤٩»

البيانات والمواقف المنددة بتنفيذ العقوبة، ثم انضمت الى «الحملة»[٥].

أما أهم النشاطات الميدانية التي قامت بها «الحملة» فنوجزها كما يلي:

❖«اعتصام الحداد» اعتصام نفذ باللباس الاسود قرب المشنقة التي أعدمت شابين في طبرجا (كسروان) في ١٩٩٨/٥/١٩ بمبادرة من «حركة حقوق الناس» التي أعلنت الحداد على ضحايا الجريمة الاولى وعلى ضحايا الاعدام.

❖ «اعتصام وخز الضمير» امام مبنى مجلس الوزراء المنعقد في ٢٠٠١/١/٣، حيث جرى تمثيل مشهد الاعدام بقسوته وبرودته، على مرأى من المارة ووسائل الاعلام المحلية والخارجية والوزراء تحت شعار «جريمتان لا تصنعان عدالة» وخلال الاعتصام تسلم وزير العدل آنذاك ثلاثة ملفات موجهة اليه والى كل من رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة.

❖ «مسيرة الامل» مسيرة صامتة انطلقت في ٢٠٠١/٢/٨ من امام المجلس النيابي باتجاه مقر مجلس الوزراء في المتحف، باللباس الاسود تتقدمها «المشانق» و «الجلادون»... حيث انتظرها الاطفال هناك وتقدموا من الجلادين ونزعوا الاقنعة عن وجوههم وفكّوا الحبال وحولوها الى اداة للّعب وليس للموت. وكان المشاركون يحملون على صدورهم شعار «لا تقتل».

❖ «الاعتصام الموسيقي» يوم الاربعاء في ٢٠٠١/٧/٢٥ امام واثناء انعقاد جلسة عامة للمجلس النيابي الذي كان يدرس الغاء القانون ٩٤/٣٠٢ اختتم بمشهد انشادي عن الاعدام، احتفاء بتصويت النواب على الغاء القانون المذكور[٦].

٢ ـ نشاطات التوعية: وذلك من أجل اقناع المواطنين برفض عقوبة الاعدام، وتتضمن ثلاثة مستويات:

أ ـ لقاءات التوعية.

ب ـ الحملات الاعلامية، الابحاث والمنشورات.

ج ـ مبادرات تجاه أهالي الضحايا والمحكومين بالاعدام.

أ ـ لقاءات التوعية:

❖ لقاءات مع الشباب والاطفال والجمعيات والاهالي في عدد من المناطق، وفي المدارس والجامعات، ومع مجموعات متدينة مسيحية ومسلمة ... ومع مسؤولين دينيين من انتماءات مختلفة، منفتحين على مفاهيم الحوار واللاعنف.

❖ تنظيم مؤتمر صحفي للاطفال الرافضين للاعدام بعد لقاءات التوعية في المدارس في عدد من المناطق، حيث التقى حوالي ٤٠٠ طفل (١٠ ـ ١٤ سنة) في نقابة الصحافة في بيروت (٣١ ـ ٥ ـ ٢٠٠١)، ثم بعثوا برسائل الى المسؤولين واصحاب القرار للعمل على بناء مستقبل اكثر انسانية.

❖ توعية ومسرح في الشارع: حوارات مباشرة، مشاركة في عمل مسرحي ضد الاعدام مع الفرقة العالمية «المسرح الحي» وذلك في ساحة التل في طرابلس وعلى رصيف كورنيش المنارة في عين المريسة في بيروت[٧].

---

(٥) نعمة جمعة، عقوبة الاعدام في لبنان بين النصوص التشريعية وحركة المطالبة بالغائها، ورد في «دراسات حول عقوبة الاعدام والحق في الحياة في العالم العربي» اشراف د. طاهر بو مدرة، د. نظام عساف، د. محمد الطروانة، المنظمة الدولية للاصلاح الجنائي ومركز عمان لدراسات حقوق الانسان، عمان، ٢٠٠٧، ص. ١٠٨.

(٦) الحملة الوطنية من اجل الغاء عقوبة الاعدام في لبنان، مرجع سبق ذكره.

(٧) المرجع السابق.

ب ـ الحملات الاعلامية، الابحاث والمنشورات

❖ **الحملات الاعلامية**: تضمنت تزويد وسائل الاعلام المرئية والمسموعة والمكتوبة بالمعطيات ونشر مقالات ومقابلات وتنظيم مؤتمرات صحافية بالاضافة الى حملة اعلانية محترفة ضد الاعدام في التلفزيونات. كما اقيمت ندوة متخصصة للاعلاميين لتوعيتهم على الآليات الافضل لمواكبة هذه القضية في ٢٠٠١/٦/٨[٨].

كما اصدرت «حركة حقوق الناس» ملفاً متكاملاً عن الاعدام نشر في مجلة «حقوق الطلاب» التي توزع في كل الجامعات في لبنان.

❖مناشير مختصرة ومبسطة وزعت بالآلاف على الطلاب في الجامعات وعلى الناس في العديد من المناطق.

❖ كتابان للدكتور وليد الصليبي أصدرتهما «حركة حقوق الناس» الاول عام ١٩٩٧ تحت عنوان «**عقوبة الاعدام تقتل**» والثاني عام ٢٠٠١ وعنوانه «**عقوبة الاعدام في التداول العام**»[٩] وأهمية هذا المؤلف الاخير ان هدفه اقناع كل مواطن بنبذ عقوبة الاعدام، كي لا يكون هذا الاقتناع حكرا على المثقف الناشط فقط.

ج ـ مبادرات تجاه أهالي الضحايا والمحكومين بالاعدام.

❖ لقاءات مع اهالي الضحايا لمواساتهم، ولدعوتهم الى تثبيت «حقوق الضحية» من جهة، والى الغفران لا الثأر من جهة ثانية. أي حثهم على رفض الاعدام الذي لا يقدم لهم سوى جثة اضافية، واعلان التسامح ومطالبة الدولة بتكريس الحقوق والتعويضات بشكل رسمي وقانوني.

❖ بالمقابل نشاطات تجاه أهالي المحكومين بالاعدام، دعما لحقهم في الحياة وفي محاكمة عادلة، ولحثهم ايضا على تحمل المسؤولية وليس فقط رفض العقوبة[١٠].

❖ لقاء مع السجناء المحكومين بالاعدام ورسالة منهم الى أهالي ضحايا الجريمة الاولى والدولة والمجتمع طلبا لاصلاح السجون وتحسين اوضاعهم[١١].

٣ ـ الاتصالات السياسية

تركزت الاتصالات السياسية على الرؤساء والوزراء وخاصة النواب من أجل تكوين أكثرية داعمة لالغاء عقوبة الاعدام. فنشطت باجراء لقاء خاص مع رئيس مجلس النواب نبيه بري كما أجرت لقاءات وتعاونت مع اعضاء اللجنة النيابية لحقوق الانسان واللجنة النيابية للادارة والعدل ومع رئيس هيئة تحديث القوانين في المجلس النيابي[١٢].

٤ ـ جهود على المستويين القضائي والقانوني

ـ توجهت «الحملة» الى القضاة المؤيدين لالغاء القانون ٩٤/٣٠٢ او المناهضين لعقوبة الاعدام واجرت لقاءات تشاورية معهم، وهذا ما فعلته ايضا مع نقيب المحامين في بيروت ومع

(٨) عصام سباط، مرجع سبق ذكره، ص ١٥٣.
(٩) الحملة الوطنية، مرجع سبق ذكره.
(١٠) عصام سباط، مرجع سبق ذكره، ص ١٥٣.
(١١) منظمة العفو الدولية: «عقوبة الاعدام» مجلة موارد عدد ١٥ خريف ٢٠١٠ ص.٢٩.
(١٢) الحملة الوطنية، مرجع سبق ذكره.

ممثلين عن لجنة حقوق الانسان والحريات العامة في النقابة.

- وزعت دراسة قانونية حول ضرورة الغاء القانون ٩٤/٣٠٢، أعدتها «جمعية الدفاع عن الحقوق والحريات»، على النواب وعلى المعنيين بالامر، ونشرتها في وسائل الاعلام[١٣].

المرحلة الثانية من عام ٢٠٠٢ حتى اليوم:

بعد الغاء القانون ٩٤/٣٠٢ في شهر تموز ٢٠٠١ خفت وتيرة التحركات على جميع المستويات لكنها نشطت على المستوى القانوني.

❖ عام ٢٠٠٣ نظمت «حركة حقوق الناس» ندوة وطنيّة بمشاركة قضاة فرنسيين نتج عنها خطة عمل بمراحل متواصلة وتصاعدية (تعديلات قانونية وتحركات ميدانية) تمهيدا لالغاء العقوبة نهائيا من قانون العقوبات. حصل هذا التحرك خلال دراسة مشروع قانون جديد للعقوبات في لجنة الادارة والعدل النيابية في ١٦ - ٢٠٠٣/٥/١٧[١٤].

❖ عام ٢٠٠٤ احتجاجا على ثلاثة اعدامات في ١٩ كانون الثاني قامت الحملة ببيانات ونشاطات جماعية واعتصام مفتوح امام وقرب سجن رومية، وطالبت بإلغاء عقوبة الاعدام عبر اقامة حلقات اكاديمية ودراسات قانونية وورشات عمل.

❖ في ٢٠٠٤/٦/٣٠ لاول مرة يتقدم سبعة نواب باقتراح قانون اعده الدكتور وليد الصليبي احد مؤسسي «حركة حقوق الناس»، للمطالبة بالغاء عقوبة الاعدام كليّاً اينما وردت في القوانين اللبنانية، وتشريع حقوق مادية ومعنوية لاهالي ضحايا الجريمة من جهة ولاعادة تأهيل مرتكب الجريمة من جهة اخرى. خصوصية هذا الاقتراح، انه يرفض ربط الالغاء بالزامية المؤبد وعدم الرجوع عنه، بل ومن ضمن النظرة الفلسفية اللاعنفية الى العقوبات، تحمّل المرتكب مسؤوليته عن افعاله وهي دوما مسؤولية جزئية، والافساح في المجال امام اعادة التأهيل.

❖ عام ٢٠٠٥ اطلقت حملة مؤسسة حقوق الانسان والحق الانساني[١٥] لمناهضة عقوبة الاعدام.

❖ عام ٢٠٠٦ اعدت الهيئة اللبنانية للحقوق المدنية مشروع قانون متكامل لالغاء الاعدام نتج عن دراسة معمقة للقانون اللبناني مع مقارنة واستنارة بقانون فرنسا وكندا، وقّع عليه سبعة نواب لتقديمه الى المجلس النيابي في الدورة العادية في خريف ٢٠٠٦، تأجل بسبب اندلاع الحرب مع اسرائيل في صيف ذلك العام.. ثم جرى تقديمه الى المجلس النيابي عام ٢٠٠٩.

❖ في ٢٠٠٨/١٢/١٩ نظمت «الهيئة اللبنانية للحقوق المدنية» مع «المنظمة الدولية للاصلاح الجنائي» ندوة وطنية دعما للحملة اللبنانية وجعل لبنان يوقّع على القرار العالمي لتجميد تنفيذ الاعدام... وذلك بمشاركة واسعة

---

(١٣) الحملة الوطنية، مرجع سبق ذكره.

(١٤) الحملة الوطنية، مرجع سبق ذكره.

(١٥) ملكار الخوري، الاعدام في لبنان بين الواقع والمرتجى ورد في دراسات حول عقوبة الاعدام والحق في الحياة في العالم العربي، المنظمة الدولية للاصلاح الجنائي ومركز عمان لدراسات حقوق الانسان، عمان ٢٠٠٧، ص ١٣٠.
منظمة العفو الدولية، مرجع سبق ذكره ص ٢٩.

مدنية وحقوقية، وبمشاركة فاعلة للجنة النيابية لحقوق الانسان ولوزارة العدل[١٦].

❖ في ٢٠١٣/١/١٠ نظمت نقابة المحامين في بيروت والسفارة الفرنسية في لبنان محاضرة عن الغاء عقوبة الاعدام شارك فيها وزير العدل الفرنسي السابق روبير بادينتر Badinter (الذي كان له دور في الغاء عقوبة الاعدام في فرنسا عام ١٩٨١).

❖ اما المشروع الذي يعمل عليه حاليا ومنذ العام ٢٠١٠ فهو الملف الذي اعدته منظمة العفو الدولية لمعلمي المدارس والنشطاء، والذي يستعرض القضايا المتعلقة بعقوبة الاعدام. ويتضمن مواد للتوعية بحقوق الانسان حول عقوبة الاعدام لالهام الشباب في سن الخامسة عشرة وما فوق... وتتيح المواد المتوفرة في هذا الملف للطلبة فرص استكشاف القضايا الرئيسية التي تحيط بعقوبة الاعدام، وتمكنهم من استكشاف قيمهم اثناء الاستماع الى وجهات نظر الاخرين واحترامها ومن خلال النقاش يهدف الملف الى مساعدة الشباب على تنمية مهارات كالحوار والتفكير العقلاني والنقدي وهذا يعني اجراء تقييم نقدي للحجج المؤيدة والمعارضة لعقوبة الاعدام، والتعبير عن وجهات النظر الشخصية حيال هذه العقوبة وتبريرها. ولقد تضمن الملف ايضا، مسرحية لتمكين الطلبة من التفكير ومناقشة ادوارهم ومعتقداتهم او انتقادها. بالاضافة الى مجموعة من الافلام لقصص حقيقية عن اشخاص حكموا بالاعدام يناقشها الطلبة ويحددون حقوق الانسان التي تمّ انتهاكها[١٧].

II ـ نتائج نشاطها:

لقد نجحت «الحملة» في تحقيق بعض الاهداف وأخفقت في تحقيق البعض الآخر:

١ ـ الانجازات

أول انجاز ملموس حققته «الحملة الوطنية من اجل الغاء عقوبة الاعدام في لبنان» هو الغاء أحكام القانون ٩٤/٣٠٢ وذلك بموجب القانون رقم ٣٣٢ تاريخ ٢٠٠١/٨/٢ الذي أعاد العمل بأحكام مواد قانون العقوبات التي كانت نافذة قبل التعديل من خلال:

- الغاء عقوبة الاعدام بالجرائم السياسية
- الغاء عقوبة الاعدام بالجرائم القصدية
- اعادة السلطة التقديرية للقضاء وحقه بتخفيف الاحكام القضائية، اي بمنح الظروف التخفيفية.

وكان الانجاز الثاني تجميد تنفيذ أحكام الاعدام الصادرة. فمنذ ٢٠٠٤/١/١٩ (حيث تمّ اعدام ثلاثة اشخاص) لم يحدث اي اعدام في لبنان. علما بأن آخر تنفيذ علني للعقوبة حصل في ١٩ أيار ١٩٩٨ (أكثر من ألف شخص شاهدوا تنفيذ عقوبة الاعدام شنقا بالقرب من أماكن سكن الضحايا، وعرضت أجسادهم للعامة مدّة ساعة). وكان وزير العدل آنذاك قد أعلن عام ٢٠٠٢ في مؤتمر صحفي عن تجميد التنفيذ رسميا والنية الى تثبيت ذلك. وتعتبر هيئات المجتمع المدني ان التجميد له عدّة دلالات من حيث الاقتراب من الغاء العقوبة، فمعظم الدول التي الغتها مرّت بمرحلتين: مرحلة

(١٦) منظمة العفو الدولية، مرجع السابق ص ٣٠.

(١٧) منظمة العفو الدولية، مسألة حياة او موت، مواد للتوعية لحقوق الانسان حول عقوبة الاعدام لالهام الشباب في سن الخامسة عشرة فما فوق اعلن بالتعاون مع فريق المكتب الاقليمي للشرق الاوسط وشمال افريقيا في بيروت عام ٢٠١٠.

التجميد ومرحلة الالغاء[١٨] وبالنسبة لمنظمة العفو الدولية ان تجميد التنفيذ لمدة عشر سنوات يعني فعليا ورسميا الغاء تنفيذ عقوبة الاعدام.

اما الانجاز الثالث فقد حصل في ٢٢ ايلول ٢٠١١ عندما صادق مجلس النواب على مشروع قانون يعدّل قانون تنفيذ العقوبات رقم ٢٠٠٢/٤٦٣. ويعطي للمحكوم عليهم بالاعدام املا جديدا بالحياة بعد قضاء ثلاثين عاما في السجن من خلال خلق مركز رسمي «للمحكوم عليهم بالاعدام غير المنفذ بحقهم». وبالرغم من كونه لا يُلغي عقوبة الاعدام، فقد اعتبرت جمعية عدل ورحمة انه يخطو خطوة ثابتة وجريئة نحو الالغاء النهائي لهذه العقوبة[١٩].

٢ ـ الاخفاقات:

بالرغم من هذه الانجازات تبقى هناك اهداف أساسية لم تتحقق:

❖ لقد فشلت الحملة في دفع الحكومة اللبنانية الى التوقيع على البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص للحقوق المدنية والسياسية القاضي بالغاء عقوبة الاعدام.

❖ كما انها فشلت في الغاء عقوبة الاعدام كليا من النصوص الوضعية اللبنانية تماشيا مع المواثيق الدولية واستبدالها بعقوبة الاشغال الشاقة المؤبدة، فمشاريع القوانين المقدمة لتحقيق هذا الهدف ما زالت في أدراج المجلس النيابي وما زال في القوانين اللبنانية الكثير من الجرائم المعاقب عليها بالاعدام: القتل عمدا، محاولة القتل، التعامل مع العدو، الارهاب والجرائم الواقعة على أمن الدولة، اثارة الفتن والحروب....

❖ وما زالت تصدر أحكام بالاعدام عن المحاكم اللبنانية. ففي العام ٢٠١٠ صدر أكثر من ١٢ حكما بالاعدام وكذلك في عامي ٢٠١١ و٢٠١٢ صدرت عدّة أحكام على أثر جرائم قتل حصلت لاسباب مختلفة. وهناك خمسة أشخاص حوكموا غيابيا[٢٠]، وآخر المحكومين بالاعدام العملاء المتهمون باغتيال المسؤول السابق في «حزب الله» غالب عوالي. ويوجد حاليا ٦٤ شخصا محكومين بالاعدام في السجون اللبنانية التي هي بحاجة ماسة للتأهيل لكي تقوم بدورها بتأهيل المُدانين.

❖ ومنذ بداية هذا العام ٢٠١٣ صدر عن قاضي التحقيق العسكري الاول في لبنان قراران اتهاميان يطلب فيهما انزال عقوبة الاعدام:

- بحق مقدم في الجيش اللبناني فار من الخدمة بتهمة التعامل مع اسرائيل (صدر في ٢٠١٣/١/١٣).
- بكل من الوزير السابق ميشال سماحة ورئيس جهاز الامن القومي السوري علي المملوك وضابط سوري معروف باسم «العقيد عدنان» لقيامهم بنقل متفجرات من سوريا الى لبنان لاغتيال شخصيات سياسية ودينية لبنانية (صدر في ٢٠١٣/٢/٢٠).

❖ فشلت «الحملة» في الغاء عقوبة الاعدام من اذهان الناس، بالرغم من ان المتحدثين باسمها يتكلمون عن «تغيير ملموس في الرأي

(١٨) عصام سباط، مرجع سبق ذكره، ص ١٥٣.
(١٩) جمعية «عدل ورحمة» AJEM! الاعدام في لبنان وقائع وارقام ٢٠١٢/١٠/١٢
(٢٠) تقرير منظمة العفو الدولية لعام ٢٠١٢، حالة حقوق الانسان في العالم ص ٢٨٧.

العام اللبناني لناحية البحث عن بدائل اكثر انسانية للعقوبة»[٢١].

وهذا ما بيّنه التحقيق (استطلاع الرأي) الذي أجريناه في هذا الخصوص في الجامعة وفي الشارع وضم مائتي شخص: ٩٩٪ من الاشخاص المستفتين اجابوا بانهم يؤيدون عقوبة الاعدام اذا لم يكن في كل جرائم القتل، بل في بعض الجرائم. اما الذين رفضوا الاعدام فلأنهم يعتبرون ان السجن يعذب اكثر من الاعدام: الاعدام خدمة لهم اكثر مما هو عقاب.

حتى ان الكثير من الناشطين والمؤيدين لالغاء هذه العقوبة يعلمون جيدا ان هناك أقلية فقط في المجتمع اللبناني تؤيد الالغاء[٢٢].

أما المنظمة الفرنكوفونية لمناهضة عقوبة الاعدام «معا ضد عقوبة الاعدام» فأكدت على هذا الامر في كانون الثاني الماضي (٢٠١٣) عندما اعلنت «حتى ان الذين تعتبر نفسك انك اقنعتهم يقولون لك في النهاية: نحن نؤيد الالغاء ولكن ليس في لبنان».

نستنتج ممّا تقدم ان الاخفاقات اكثر بكثير من الانجازات فما زال لبنان يعتمد عقوبة الاعدام في النفوس والنصوص وفي اصدار الاحكام بالرغم من الغاء قانون اعدام القاتل عام ٢٠٠١ والوقف العملي لتنفيذ هذه العقوبة منذ العام ٢٠٠٥.

فما هي المؤثرات التي أدّت الى هذه النتيجة؟

ثانيا: المؤثرات التي أدّت الى هذه النتائج

برز نوعان من المؤثرات فمنها ما هو ايجابي ومنها ما هو سلبي:

I - المؤثرات الايجابية:

وتتمحور اكثريتها حول الغاء القانون ٣٠٢/ ٩٤ عام ٢٠٠١ وتتشكل من المُعطيات والظروف التي ساهمت في هذا الالغاء، كما تتضمّن اسباب وقف تنفيذ العقوبة:

- ساهم النظام الديمقراطي اللبناني المرتكز على حرية الرأي والتعبير والتجمّع بتشكيل ونشاط «الحملة الوطنية من أجل الغاء عقوبة الاعدام في لبنان».

- لاقت الحملة دعما من بعض الوزراء والنواب والمسؤولين الروحيين والمثقفين والحقوقيين (قضاة ومحامين...) والاعلاميين ووسائل الاعلام.

- أظهر تحقيق أجرته الحملة عام ٢٠٠١ ان ٧٤ نائبا من اصل ١٢٨ يؤيدون الالغاء الفوري او التدريجي لعقوبة الاعدام[٢٣].

- كان رئيس الحكومة آنذاك «سليم الحص» معارضا شرسا لعقوبة الاعدام. مطالبا بأن تحل عقوبة السجن المؤبد محل عقوبة الاعدام في كل الحالات.«**فالله هو معطي الحياة وله وحده الحق في استردادها**» .لذلك رفض التوقيع على مراسيم اعدام مجرمين مُدانين طوال الفترة التي قضاها في سدّة رئاسة الحكومة منذ عام ١٩٧٦. لقد أدان الرئيس الحص الانتقائية التي تطلق فيها احكام الاعدام وتنفذ في لبنان اذ قال:

❖ «هناك مجرمون ارتكبوا أبشع الجرائم خلال الحرب الداخلية اللبنانية هم اليوم أحرار طلقاء، اما لأن قانون العفو شملهم او لانهم من ذوي المنزلة التي لا تطالها يد القضاء، وبعضهم تسلق مراكز المسؤولية».

---

(٢١) عصام سباط، مرجع سبق ذكره، ص ١٥٣.

(٢٢) وزير العدل شكيب قرطباوي في ٢٠١٣/١/١٠ خلال محاضرة عن الغاء عقوبة الاعدام في لبنان نظمتها نقابة المحامين في بيروت والسفارة الفرنسية في لبنان شارك فيها وزير العدل الفرنسي السابق روبير بادينتير .Robert badinter

(٢٣) عصام سباط، مرجع سبق ذكره، ص ١٥٢.

❖ «وهناك من حُكم بالاعدام ثم حولت المحكمة الحكم الى السجن المؤبد. فلماذا ينفذ حكم الاعدام بالبعض ولا ينفذ بالبعض الاخر»[٢٤].

• كان لوجود وزير عدل مناهض لعقوبة الاعدام ورافض التوقيع عليها اهمية لمنعها من ان تصبح نافذة. هذا ما حصل خلال ولاية بعض وزراء العدل في لبنان ومنهم الوزيران الاخيران «ابراهيم نجار» و «شكيب قرطباوي».

• لعب الجسم القضائي دورا مهما في انتزاع قانون ٢٠٠١ ولقد اتى التعبير عن موقف القضاء اللبناني على لسان المستشار القاضي خالد حمود:

«القضاء اصبح في لبنان في أزمة ضمير مع القانون رقم ٩٤/٣٠٢ لأنه نزع من يد القاضي السلطة الاستنسابية المعطاة له في التقدير في فرض العقوبة التي يراها متناسبة مع الجرم المرتكب، عدلا وانصافا وحقا...»، «ان حرمان السلطة القضائية من هذا الحق يعد اخلالا بمبدأ فصل السلطات»[٢٥]».

ولقد أكد على دور القضاء في الغاء القانون القديم بعض القانونيين (نقيب المحامين انذاك ميشال اليان) واعضاء لجنة الادارة والعدل النائب السابق مخايل الضاهر حيث قال: «لم يكلمنا احد من السياسيين في هذا الموضوع، بل ان من كلمنا هم القضاة الذين وجدوا أنفسهم مرتبكين لعدم تعودهم الحكم على جريمة القتل القصدي بالاعدام، وبالتالي لم يكن في استطاعتهم ذلك. في الحقيقة كان الضغط علينا من المحاكم أكثر من أي جهة أخرى» وهذا ما أكده ايضا وزير العدل آنذاك سمير الجسر[٢٦].

• انضمت لجنة حقوق الانسان والحريات في نقابتي المحامين في كل من بيروت وطرابلس لحملة الغاء القانون المذكور[٢٧].

• تابعت وسائل الاعلام التحرك وخصصت حلقات بموضوع الاعدام والاصلاح الجنائي والنظرة الحديثة للعقوبة وواقع السجون، شارك فيها ناشطون حقوقيون من مختلف جمعيات حقوق الانسان واساتذة جامعيون. كما عقدت المنتديات اللبنانية في العاصمة بيروت وفي مختلف المناطق ندوات بهذا الخصوص[٢٨].

• بالاضافة الى الدعم الداخلي، لاقت الحملة دعما دوليا ايضا: فلقد أعربت اللجنة الدولية لحقوق الانسان عن قلقها منذ بداية الحملة (١٩٩٧) بشأن زيادة تطبيق احكام الاعدام في لبنان وطالبت بوقف تنفيذ هذه العقوبة والغائها. كما استدعت الحكومة الفرنسية السفير اللبناني، معلنة احتجاجها على استمرار لبنان بهذا النهج.

اما منظمة العفو الدولية فكانت في قلب الحملة تبدي مخاوف جديّة حول النقص في الضمانات القضائية في لبنان مشيرة الى امكانية ارتكاب الاخطاء القضائية[٢٩].

لا بدّ من الاشارة في النهاية الى أن عدم وجود توازن طائفي لدى المحكومين بالاعدام يشكل أحد أسباب وقف تنفيذ العقوبة،

---

(٢٤) جريدة النهار، تاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٦

(٢٥) نعمة جمعة، مطالعة موجهة الى منظمة العفو الدولية، مرجع سبق ذكره، ص ١٦ - ١٨

(٢٦) جريدة الديار، الاعدام في لبنان بين الحقيقة والمرتجى تاريخ ٢٠١٢/١٢/٢٩.

(٢٧) عصام سباط، مرجع سبق ذكره، ص١٥٢.

(٢٨) نعمة جمعة، مطالعة.....مرجع سبق ذكره، ص ٨.

(٢٩) Amnesty internationale, AI INDEX: MDE 18/3/00, 21 March 2000.

فالاعدامات الاخيرة التي نفذت عام ٢٠٠٤ لم تكن لتتم لولا التوازن الطائفي[٣٠].

II ـ المؤثرات السلبية:

اذا كانت المؤثرات الايجابية قد ساعدت «الحملة» على تحقيق البعض من اهدافها، هناك مؤثرات سلبية منعتها من تحقيق الهدف الرئيسي ألا وهو الغاء عقوبة الاعدام، فالمجتمع اللبناني مقسوم حول الغاء عقوبة الاعدام على كل المستويات:

- ❖ على مستوى المسؤولين في السلطتين التنفيذية والتشريعية
- ❖ على مستوى القضاة
- ❖ على مستوى الرأي العام

فاذا كانت الاقلية صامدة وماضية في نضالها لالغاء هذه العقوبة الا ان هناك اكثرية مقتنعة بضرورة الحفاظ عليها في القوانين وبالاستمرار باصدار الاحكام فيها وبتنفيذها.

١ ـ الواضح ان هناك تقاعساً من السلطتين التنفيذية والتشريعية عن اتخاذ الاجراءات القانونية اللازمة لتعديل النصوص المرعية الاجراء باتجاه الغاء عقوبة الاعدام فهناك مشاريع قوانين موضوعة في ادراج الحكومة ومجلس النواب لم ينظر بها ويبرر المسؤولون موقفهم الداعم لعقوبة الاعدام بما يلي:

- ❋ المعتقدات الدينية
- ❋ الرأي العام الرافض للالغاء
- ❋ مكافحة الجريمة

٢ ـ الواضح أيضا انه ما زال هناك قضاة يصدرون أحكاما بالاعدام مستندين ليس فقط الى النصوص القانونية ولكن ايضا الى قناعة ذاتية بضرورة الاعدام من ناحية ومن ناحية ثانية بسبب الضغوط التي يمارسها اهل الضحايا. فكل الاحكام أتت بعد مطالبات حثيثة من قبل اهالي الضحايا[٣١].

٣ ـ اما تنفيذ العقوبة فمرتبط بالعامل الشخصي لكل من وزير العدل ورئيس الحكومة ورئيس الجمهورية لأن مراسيم التنفيذ يجب ان يوقع عليها كل من هؤلاء الثلاثة فاذا كان الثلاثة موافقين ووقعوا على المراسيم تصبح هذه الاخيرة نافذة. أما اذا كان أحدهم غير مقتنع فلا يجد المرسوم طريقهُ الى النفاذ. وبما ان هؤلاء، يتغيرون بشكل دائم في ظل نظام قائم على تبادل السلطة، تبقى امكانية التوقيع على مراسيم تنفيذ عقوبة الاعدام قائمة. فرئيس الجمهورية الحالي ميشال سليمان اعلن في حزيران عام ٢٠١٠ أنه مستعد للتوقيع على حكم بالاعدام ضد اشخاص عملاء لاسرائيل، كما انه وعد عام ٢٠١٢ أهل الضحية رولان شبير «بانه سوف يقوم بتوقيع الحكم لكي يطبّق عندما يصدر ويصل اليه» وذلك بعدما طلب قاضي التحقيق في قراره الظني اعدام القاتل الذي هو صديق رولان والذي مشى بجنازته[٣٢].

وكما ان التنفيذ يخضع لارادة المعنيين بالتوقيع على المراسيم كذلك العفو الخاص والعفو العام اللذين يهدفان بطبيعتهما الى تعطيل مفعول حكم صادر عن السلطة القضائية ومتمتع بقوة القضية المحكمة.

٤ ـ لا شك بان الرأي العام اللبناني ما زال بأكثريته رافضا لالغاء عقوبة الاعدام وذلك للاسباب التالية:

---

(٣٠) ملكار خوري، مرجع سبق ذكره، ص ١٣٠.
(٣١) سابين سلامة: انتقام شرعي للاهالي؟ جريدة الاخبار تاريخ ١١ ك٢ ٢٠١٣.
(٣٢) المرجع السابق.

• الخوف الدائم: ان الوضع غير المستقر في لبنان على جميع الاصعدة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، والامن المهدد باستمرار، والمظاهر العنفية، تجعل الناس على تماس دائم مع الجريمة بحيث يشعرون بالخوف وبضرورة انزال اقصى العقوبات بالمجرمين. وتزايد عدد الجرائم يؤدي الى تزايد خوف الافراد على امنهم الشخصي وامن ممتلكاتهم ومبادئهم وقيمهم الاجتماعية. فالمشرف على «الحملة» يوصف هذا الواقع عندما يقول: «هناك نزعة جارفة في لبنان تجاه الموت، تبدو من خلال الخطابات اليومية التي تتضمن تهديدات بالموت...»[٣٣].

• الثأر من المجرم او من اهله: فلا يزال المجتمع اللبناني يتأثر بقانون الثأر الذي يعكس عدم تحرره من القبلية[٣٤]. هنا تأتي عقوبة الاعدام لتجعل الدولة تحل محل اهل الضحية وتقوم هي بالاخذ بالثأر نيابة عنهم: «سأقتل المسؤولين عن مقتل أخي بنفسي اذا لم يصدر حكم بالاعدام بحقهم» هذا ما قاله شربل نعمان الذي فقد اخاه على يد بعض المجرمين منذ تسعة اشهر، علما بانه لم يكن يشجع الاعدام قبل الجريمة[٣٥].

لذلك يعتبر وزير العدل السابق سمير الجسر ان عقوبة الاعدام في مجتمع عشائري كالمجتمع اللبناني تقف حائلا دون تمادي الجرائم الثأرية التي لا تنتهي ... فالوسيلة الوحيدة التي تحول بنظره دون تمادي عمليات الثأر والثأر المضاد او التخفيف منها في شكل كبير جدا هي عقوبة الاعدام. ويضيف ان الكلام الذي يشير الى الاحصاءات التي اجريت وتدل على ان عقوبة الاعدام لم تمنع الجريمة ليس دقيقا[٣٦].

• ان تعلق الناس بعقوبة الاعدام ناتج عن عدم ثقتهم بقدرة السلطة على منع المحكومين من الفرار من السجن. لذلك فأهل الضحية يطالبون بالاستعجال ليس باصدار احكام بالاعدام وحسب وانما ايضا بالتنفيذ. نضيف الى ذلك عدم ثقة اللبنانيين بأن السجن يشكل مركزا لاعادة تأهيل المجرمين واعادة ادماجهم في المجتمع. كما انهم يخشون من أن تؤدي التدخلات السياسية والاعتبارت الطائفية الى تخفيف مدة السجن واطلاق صراح المحكوم بعد بضع سنوات.

• ان نشاط هيئات المجتمع المدني خف كثيرا منذ العام ٢٠٠١ واقتصر على تنظيم بعض المؤتمرات والتركيز على صياغة مشاريع قوانين، والضغط على السياسيين لاقرارها. اما المشروع الذي اعدته منظمة العفو الدولية لمعلمي المدارس والنشطاء والذي يستعرض المواضيع المرتبطة بعقوبة الاعدام، هذا المشروع الهام لم يهتم به الا مدرسة واحدة وجامعة واحدة ولمرة واحدة. اما «الجمعية اللبنانية للحقوق المدنية» التي اصدرت كتيب «الفكر الالغائي» فتسعى الى نشر ثقافة اللاعنف في المدارس لكن هذا العمل ما زال في بداياته.

خاتمة وتوصيات

ان الاستمرار في اعتماد عقوبة الاعدام يعني ان هيئات المجتمع المدني لم تحقق حتى

(٣٣) وليد الصليبي، ورد في زينب ياغي، عقبات أمام الغاء عقوبة الاعدام، «الحوار المتمدن» العدد ٣١٥٢ تاريخ ٢٠١٠/١٠/١٢.
(٣٤) شكيب قرطباوي، مرجع سبق ذكره.
(٣٥) سابين سلامة، مرجع سبق ذكره.
(٣٦) ملكار خوري، مرجع سبق ذكره، ص ١٣١.

الآن الهدف من الحملة التي أنشأتها. بل يبقى عليها ان تقوم بخطوات حثيثة حتى لو كانت الدولة تتحمّل مسؤولية كبيرة في عدم قدرتها على منع لبنان من تحصين الامن ومن ان يكون ساحة خصبة للاجرام، وعدم الاهتمام بالسجون لكي تكون امكنة للتأهيل والاصلاح، وعدم معالجة الوضع الاقتصادي المتردي.

فهذه الجمعيات كلها تهتم بحقوق الانسان. فبدلا من ان تمضي القسط الاكبر من وقتها لاقناع السياسيين والشعب بضرورة الغاء عقوبة الاعدام،عليها العمل على اجتثاث أسباب الجرائم لمنع حصولها وبالتالي لمنع الاعدام. يجب اتخاذ اجراءات وقائية قبل وقوع الجريمة.

فمن خلال الدراسات التي قامت بها هذه الجمعيات ان الجرائم التي أدّت باصحابها الى الاعدام كانت باكثريتها بسبب الفقر او بسبب الكبت والعلاقات العاطفية المأزومة، او الثأر دون ان نتجاهل الاسباب السياسية.

وتلاحظ هذه الدراسات ايضا ان ٩٩٪ من الذين اعدموا كانوا من الفقراء[٣٧]، كما ان المحكومين بالاعدام في سجن رومية كانوا باكثريتهم عاطلين عن العمل او يعملون عند الطلب بالاجرة اليومية او سائقي سيارة اجرة.

أما مستواهم العلمي فهو متدنّ جدا فمن اصل (٤٢) محكوما هناك (٣) لم يدخلوا المدرسة قط، (٢٣) لم يكملوا المرحلة الابتدائية، (١١) لم يكملوا المرحلة المتوسطة... والباقي لم يكملوا المرحلة الثانوية.

اما الدوافع المباشرة للجريمة فجاءت كما يلي: (٢١) منهم بسبب مشاجرة فرديّة، (١٥) بدافع السرقة و(٦) مخدرات[٣٨].

فلو عملت هذه الجمعيات على التنمية البشرية المستدامة، وناضلت في سبيل القضاء على الفقر وفعّلت نشاطها من اجل منع التسرب المدرسي واحلال ثقافة اللاعنف وبناء انسان حديث ينبذ الطائفية والعشائرية والتخلف، بعيدا عن الاضطرابات النفسية، تكون بذلك تعمل على القضاء على القتل في كل الحالات لانها تقضي ايضا بهذه الطريقة على عقوبة الاعدام التي تنتفي الحاجة اليها، فاذا كانت هذه العقوبة تشرع القتل فإن معالجة اسباب القتل تؤدي الى الغائها.

وبهذه الطريقة نكون منعنا حصول الجريمتين الاولى والثانية، ونكون أنسنّا الانسان الذي يضع القوانين ويطبقها من ناحية، وذلك الذي يخضع لها من ناحية أخرى.

(٣٧) عصام سباط، مرجع سبق ذكره، ص ١٤٦.
(٣٨) جمعية «عدل ورحمة» عام ٢٠٠٩.